

من المعلوم أن المحامي يمثل مصالح الموكل لدى القضاء ويقوم الحسابه بتسيير إجراءات الدعوى، وإعداد المذكرات الخطية والشفهية، وإعداد الاخطارات والتبليغات القضائية ومتابعة إجراءات تنفيذ الأحكام و الطعن فيها وغيرها. وانسجامها مع الأحكام الشرعية والنظامية. إن واجب الحرص على مصالح الموكل يوجب على المحامي الذي يقوم بإعداد مذكرة الدعوى أن يحرص تمام الحرص على سلامة وصحة مذكرة الحضور واستيفائها لكافة الشروط القانونية المطلوبة، فإذا استوفت مذكرة الحضور شروطها الشكلية وأرسلت إلى العنوان المحدد من قبل الموكل كان المحامي ملتزماً بالحرص على مصالح الموكل، ولا يعد بعد ذلك مسؤولاً إذا لم يتسلم المرسل إليه المذكرة. (1) كما أن واجب الحرص على مصالح العميل يفرض على المحامي أن يكون حريصاً في حماية الوثائق والمستندات التي عهد بها الموكل إليه لتقديمها إلى القضاء. فمن واجبات المحامين تجاه موكلهم، المحافظة على تلك الوثائق والمستندات، وحمايتها من خطر الضياع أو التلف أو الفقدان، وعدم جعلها في متناول كل من هب ودب من بني البشر كي لا يطلع الغير على ما فيها من أسرار خاصة بالموكل. كما أن واجب الحرص وعدم الإضرار بمصالح العميل تفرض على المحامي